

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية ، الكتابان المتبادلان بشأن تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العربية السورية والموقع عليهما بتاريخ ١٩٧١/٣/٢١ بمدينة دمشق ، ويمتد العمل بهما نافذ المفعول اعتباراً من ١٩٧١/١/١

مراد غالب

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٢٤ لسنة ١٩٧١

بتخصيص أراضي قضاء مملوكة للدولة وكائنة بمنطقة العباسية (الثلثات) بمحافظة القاهرة لأغراض التعمير والإسكان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم وزارة الخزانة ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية وبإدخال بعض التعديلات على اختصاصات الوزارات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠٨ لسنة ١٩٦٤ بتحويل مؤسسة مدينة نصر إلى شركة مساهمة عربية ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تخصيص الأراضي القضاء المملوكة للدولة والكائنة بمنطقة العباسية بمحافظة القاهرة والمبينة الحدود والمعاليم بالرسم المرفق للمؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير .

مادة ٢ - يزداد رأس مال المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير بمقدار القيمة الفعلية لمساحة الأراضي المشار إليها في المادة السابقة .

مادة ٣ - تتولى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير - إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير - تعمير واستغلال تلك المنطقة .

مادة ٤ - على وزير الإسكان والتعمير والخزانة تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذي القعدة سنة ١٣٩١ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٢٤ لسنة ١٩٧١ بتخصيص أراضي قضاء مملوكة للدولة وكائنة بمنطقة العباسية (الثلثات) بمحافظة القاهرة لأغراض التعمير والإسكان

تتولى المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير طبقاً للقرارات الصادرة بتنظيمها وتحديد اختصاصاتها المشاركة في تنمية الاقتصاد القومي بالقيام بجميع عمليات الإسكان والتعمير والإشراف على الشركات التابعة لها ومن بين تلك الشركات شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير التي تقوم بأعمال تقسيم الأراضي وتزويدها بكل ما يلزمها من المرافق اللازمة للتعمير أو المتصلة به وذلك في منطقة مدينة نصر بالعباسية والمناطق المجاورة لها وإنشاء واستغلال وتأجير وبيع جميع المباني والأراضي . كما وأن الشركة إنشاء وإدارة واستثمار جميع المنشآت والمشروعات اللازمة لتحقيق هذه الأغراض .

ونظراً لاحتياج شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير إلى بعض قطع الأراضي القضاء من أملاك الدولة الكائنة بمنطقة العباسية بمحافظة القاهرة فقد انتهى رأي مجلس الدولة إلى إمكان تخصيص الأرض المشار إليها للمؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير باعتبارها من الأشخاص المعنوية العامة التي تمثل الدولة في القطاع الذي تباشر فيه نشاطها على أن تتولى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير وهي إحدى شركات المؤسسة المذكورة تعميرها واستغلالها .

وتقتضى المادة الأولى من المشروع المقترح إصداره في هذا الشأن على أن تخصص الأرض الموضحة الحدود والمعاليم على الخريطة والرسم الهندسي المرفقين لهذا القرار للمؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير ، كما نص في المادة الثالثة منه على أن تتولى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير تعمير واستغلال تلك المنطقة .

ومن حيث إن وزارة التخطيط قد وافقت من حيث المبدأ بكتابها رقم ٣٥٢٣ بتاريخ ١٩٧١/٩/١٥ على زيادة رأسمال المؤسسة بمقدار القيمة الفعلية للأراضي المشار إليها في المادة الأولى والتي يتم تخصيصها لها وذلك كطلب وزارة الخزانة ، فقد نص في المادة الثانية من هذا القرار على أن يزداد رأسمال المؤسسة بمقدار القيمة الفعلية لمساحة تلك الأرض ، وعقب صدور هذا القرار تشكل لجنة وفقاً لأحكام قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام لتعديل السعر المناسب قانوناً لتلك الأرض وذلك لزيادة رأسمال المؤسسة بالقيمة الفعلية لمساحة الأرض المشار إليها .

ويتشرف وزير الإسكان والتعمير بعرض مشروع القرار اللازم في هذا الشأن مفرغاً في الصيغة القانونية التي أقرها مجلس الدولة ، بوجه التفضل بالنظر في الموافقة عليه وإصداره .

وزير الإسكان والتعمير

مهندس : علي السيد